

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

الجلسة العامة ٩٢

الاثنين، ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيدة هيا راشد آل خليفة (البحرين)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): تنظر الجمعية العامة

في تقارير اللجنة الخامسة بشأن البندين ١٤٤ (ب) و ١٥١ من جدول الأعمال.

إذا لم يكن هناك اقتراح مقدم في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): لذلك ستقتصر

البيانات على تعليقات التصويت.

لقد أوضحت الوفود مواقفها في اللجنة إزاء

توصيات اللجنة الخامسة وهي مبينة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكر الوفود بأنه، وفقا للفقرة ٧ من المقرر

٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على

”أن تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة.“

وأود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نشرع في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أخطر الممثلين بأننا سنمضي في عملنا بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الخامسة، ما لم يجر إبلاغنا مسبقا بخلاف ذلك. وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت مسجل أو منفصل، فسنعمل الشيء ذاته. ويبدوني الأمل أيضا بأن نعتد بدون تصويت تلك التوصيات التي اعتمدها اللجنة الخامسة بدون تصويت.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



البند ١٤٤ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الخامسة (A/61/657/Add.1)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ١٠ من تقريرها.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعلييل تصويتهم قبل التصويت.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): يود وفد بلادي أن يشرح موقفه من مشروع القرار الذي سيتم اعتماده بعد قليل، المتعلق بتمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط: قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

ونود أن نعرب بداية عن تأييدنا لمشروع القرار هذا الذي سيصوت وفد بلادي لصالحه استنادا للمبدأ الذي دأب وفد بلادي على تأكيده وهو أن مسؤولية تمويل القوة يجب أن يتحملها الطرف المعتدي، إسرائيل، المتسببة بإنشائها والقائمة بالاحتلال، انسجاما منا مع المبادئ الأساسية الواردة في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣. كما نعبر عن ارتياحنا لإقرار الجمعية العامة بالشواغل التي عبر عنها وفد بلادي خلال المشاورات التي انعقدت لمناقشة مشروع القرار المعروض الآن على الجمعية العامة.

لقد أثار وفد بلادي شواغله الجديدة فيما يتعلق بالإطار المنطقي لميزانية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

حيث استوففتنا الطريقة التي صيغ بها الإنجاز المتوقع ١-١ الذي ينص على "تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في جنوب لبنان" (A/61/766، الفقرة ١٩). وأشارنا إلى أن هذه العبارة لا تتسجم مع الولاية المنوطة بالقوة من قبل مجلس الأمن، وأن القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) الذي عزز ولاية اليونيفيل، المنشأة بموجب القرار ٤٢٥ (١٩٧٨)، لا يمتثل هذا التفسير. إذ أن عبارة "تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في جنوب لبنان" كإنجاز متوقع قد تعني إعطاء حق ارتفاق آملي لإسرائيل داخل الأراضي اللبنانية مفتوح زمنيا، وتبرر لإسرائيل الاستمرار في القيام بالخروقات الجوية والبرية والبحرية إلى حين تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في جنوب لبنان.

وعلاوة على ذلك، فإن هذا الإنجاز المتوقع لا يشير إطلاقا إلى المهدفين الأساسيين لإنشاء القوة في لبنان، وفقا لما ورد في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وهما مراقبة الاحترام التام للخط الأزرق بين الطرفين (الفقرة ٨ من المنطوق) ووقف الأعمال العدائية (الفقرة ١١ من المنطوق). وقد أكد وفد بلادي أن هذا الإنجاز المتوقع الوارد في الإطار المنطقي لميزانية اليونيفيل لا يعكس الولاية الحقيقية المنوطة بالقوة من قبل مجلس الأمن. وبالتالي، فإننا نحذر من إمكانية استخدام إسرائيل لهذه العبارة، عبارة "تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في جنوب لبنان" للاستمرار في عدم التزامها بالقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وتقييدها لمصادقية اليونيفيل في الجنوب اللبناني.

ونحن نرحب بإقرار الجمعية العامة بشواغل وفد بلادي وطلبها إلى الأمين العام مواصلة قياس إنجازات القوة، بما في ذلك الإنجاز المتوقع ١-١، بما يتفق تماما مع الولاية التي حددها مجلس الأمن. ونتوقع من الأمانة العامة في هذا الشأن أن تأخذ شواغلنا التي عبرنا عنها آنفا بجدية لدى إعدادها الميزانية المقترحة المقبلة لليونيفيل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

المؤقتة في لبنان، وخاصة الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

ويتوقع لبنان من الأمين العام مواصلة تنفيذ الولاية التي حددها مجلس الأمن في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، والمشار إليها في الفقرة ١٢ من منطوق مشروع القرار قيد النظر. وفي هذا الصدد، نعتقد أن الإطار المنطقي التي عرضه الأمين العام في تقريره الخاص بالميزانية (A/61/766) يتماشى مع الولاية الممنوحة من مجلس الأمن.

السيد راشكو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): مثلما شرح وفدي يوم الجمعة، الموافق ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧ في اللجنة الخامسة، فإن الولايات المتحدة تؤيد بقوة اليونيفيل التي تنفذ ولاية هامة. ومع ذلك، فإن استخدام قرارات التمويل التي تصدر عن الجمعية العامة لتوجيه ادعاءات ضد دولة عضو أمر غير سليم إجرائياً. وهذا هو سبب رفضنا لمشاريع القرارات من هذا القبيل في السنوات السابقة، وما سنفعله اليوم. ولكن، رداً على بيان وفد سورية بشأن الإطار المنطقي الوارد في ميزانية اليونيفيل، يود وفدي أن يبين أن الدور السليم للأمانة العامة يتمثل في بلورة عناصر الميزانية القائمة على النتائج استناداً إلى ولايات مجلس الأمن. وليس من دور الجمعية العامة أن تغير عناصر الميزانية القائمة على أساس النتائج.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): سُنبت الآن في مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان". طُلب إجراء تصويت واحد منفصل على الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار والفقرات ٤ و ٥ و ٢٠ من المنطوق.

وما لم يكن هناك اعتراض على تلك الطلبات، سأطرح للتصويت الآن الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار والفقرات ٤ و ٥ و ٢٠ من المنطوق. وقد طُلب إجراء تصويت مسجل عليها.

وكذلك لدى إعدادها تقرير الأداء المالي لليونيفيل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. ونرجو أن يتم ذلك بإيجاد صياغة بديلة للإنجاز المتوقع ١-١. بما ينسجم مع الولاية الواضحة التي حددها مجلس الأمن، عن طريق الإشارة إلى الاحترام التام للخط الأزرق بين الطرفين ووقف الأعمال العدائية.

السيد توما (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي.

يسعد الاتحاد الأوروبي كثيراً أن الجمعية العامة تبت اليوم في إقرار تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وكما هو الشأن بالنسبة لجميع بعثات حفظ السلام، فمن الضروري تزويد القوة بالموارد الكافية كي تنفذ ولايتها تنفيذاً كاملاً. ومشروع القرار المعروض على الجمعية يسلم بذلك ويوفر التمويل اللازم للقيام بهذه العملية الهامة.

وعلى نحو ما سلم به مشروع القرار ومستوى التمويل الذي تم توفيره، فقد عُرِّزت ولاية القوة كثيراً وتوسع نطاق عملياتها. بموجب قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦). ومن حيث الميزانية، فإن القوة تعمل في إطار استراتيجي جديد بإنجازات متوقعة جديدة ومؤشرات جديدة للأداء تتبع مباشرة من ولاية مجلس الأمن. وفي الفقرة ١٢ من مشروع القرار، نسلم ونوضح بأننا نرغب في أن يواصل الأمين العام قياس إنجازات القوة بتلك الطريقة. واستناداً إلى ذلك الفهم، حظيت الفقرة بتأييد اللجنة الخامسة بأكملها.

السيد رمضان (لبنان) (تكلم بالانكليزية): يقدر لبنان كثيراً الدور الهام الذي تنهض به قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في جنوب لبنان وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦).

ويعرب لبنان عن امتنانه لجميع الوفود التي ستصوت مؤيدة لمشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة

أُجْرِي تصويت مسجل .

المؤيدون:

أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مولدوفا، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرر الإبقاء على الفقرة الرابعة من دياحة مشروع القرار والفقرات ٤ و ٥ و ٢٠ من منطوقه بأغلبية ٨٢ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٥٠ عضواً عن التصويت.

بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): سأطرح مشروع القرار في مجموعه للتصويت الآن.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجْرِي تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند،

أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غابون، غواتيمالا، غينيا-بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الإتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

استراليا، كندا، إسرائيل، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، الكاميرون، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا،

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٤٤ من جدول الأعمال.

البند ١٥١ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

تقرير اللجنة الخامسة (A/61/644/Add.1)

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٩/٦١ باء).

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٥١ من جدول الأعمال.

برنامج العمل

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن الجمعية العامة ستنتظر في التقارير الأخرى للجنة الخامسة عصر يوم الأربعاء، الموافق ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٤٠.

إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاقتيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبابوي

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المنتعنون:

أستراليا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٣٥ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٢٥٠/٦١ باء).

بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.